

عمدة القاري

الحصى الصغار قوله فانتبه له أي للخليع المذكور فحذفه أي رماه بسيف فقتله قوله
فاخذوا اليماني بتخفيف الياء أي الرجل اليماني قوله فرفعوه إلى عمر أي فرفعوا أمره إلى
عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قوله بالموسمي بكسر السين وهو الوقت الذي يجتمع فيه
الحاج كل سنة كأنه وسم بذلك الوسم وهو مفعول منه اسم للزمان لأنه معلم لهم يقال وسمه
يسمه وسمما وسمه إذا أثر فيه بكى قوله قد خلعوا أي قد خلعوه قوله تسعة وأربعون رجلا فإن
قلت قال عمر يقسم خمسون رجلا من هذيل قلت مثل هذا الإطلاق جائز من باب إطلاق الكل وإرادة
الجزء أو المراد الخمسون تقريبا قوله بنخلة بفتح النون وسكون الخاء المعجمة موضع على
ليلة من مكة ولا ينصرف قوله أخذتهم السماء أي المطر قوله فانهجم الغار أي سقط قوله
فماتوا جميعا لأنهم حلفوا كاذبين قوله وأفلت القرينان أخو المقتول والرجل الذي أكمل
الخمسين وهما اللذان قرنت يد أحدهما بيد الآخر وقوله أفلت على صيغة المجهول أي تخلص
يقال أفلت وتفلت وانفلت كلها بمعنى تخلص قوله واتبعهما حجر بتشديد التاء أي وقع عليهما
بعد أن خرجا من الغار قوله قلت القائل هو أبو قلابة قوله فمحووا بضم الميم من المحو قوله
من الديوان بكسر الدال وفتحها وهو الدفتر الذي يكتب فيه أسماء الجيش وأصل العطاء وأول
من دون الديوان عمر رضي الله تعالى عنه وهو فارسي معرب قوله إلى الشام أي نفاهم وفي
رواية أحمد بن حنبل من الشام وهذه أوجه لأن إمامة عبد الملك كانت بالشام اللهم إلا أن
يقال لما نفاهم كان بالعراق لمحاربة مصعب بن الزبير فحينئذ يكونون من أهل العراق
فنفاهم إلى الشام وقال القابسي عجا لعمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى عنه كيف أبطل حكم
القسامة الثابت بحكم رسول الله وعمل الخلفاء الراشدين بقول أبي قلابة وهو من جملة
التابعين وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع أنه انقلبت عليه قصة الأنصار إلى قصة
خبر فركب إحداهما بالأخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية مرسله مع أنها لا تعلق بها بالقسامة
إذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة فيه والله أعلم .

. - 23

(باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له) .

أي هذا باب في بيان حكم من اطلع في بيت قوم الخ قوله اطلع بتشديد الطاء قوله ففقؤوا
عينه أي ففقأ القوم عين المطلع قوله فلا دية له جواب من أي فلا تجب الدية للمطلع قال
الجوهري فقأت عينه فقأ وفقأتها تفقئته إذا بخصتها وقال ابن الأثير الفقه الشق والبخص
ومنه حديث موسى عليه السلام أنه فقأ ملك الموت .

6900 - حدثنا (أبو اليمان) حدثنا (حماد بن زيد) عن (عبيد الله بن أبي بكر بن أنس) عن (أنس) أن رجلا اطلع في بعض حجر النبي فقام إليه بمشقص أو بمشاقص وجعل يختله ليطعنه .

انظر الحديث 6242 وطرفه .

قيل لا يطابق الحديث الترجمة لأنه ليس فيه التصريح بأنه لا دية له وأجيب بأن في بعض طرقه التصريح بذلك وقد جرت عادته بالإشارة إلى ما ورد فيه من ذلك ومثله كثيرا .
وأبو اليمان الحكم بن نافع وفي بعض النسخ حدثنا أبو النعمان وهو محمد بن الفضل وعبيد الله بن أبي بكر يروي عن جده أنس بن مالك .

والحديث مضى في الاستئذان عن مسدد ومضى الكلام فيه .

قوله أن رجلا قال ابن بشكوال عن الحسن بن مغيث إنه الحكم بن العاص بن أمية قوله اطلع أي نظر من علو قوله من حجر في بعض حجر النبي قال الكرمانى الحجر أولا البنية وثانيا جمع الحجرة قلت الحجر بالكسر الحائط والمعنى أنه اطلع من حائط في بعض حجر النبي وهو بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة الدار قوله بمشقص بكسر الميم وهو النصل العريض قوله أو بمشاقص شك من الراوي هو جمع مشقص ويروى مشاقص بدون الباء في أوله قوله يختله بالخاء المعجمة أي يستغفله ويأتيه من حيث يراه قوله ليطعنه بضم العين وفتحها